



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

قرار رقم / ٢٠٥ هـ

- وزير التعلم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم /١٤٣/ لعام ١٩٦٦ .
و على أحكام المرسوم التشريعي رقم /٤٧/ لعام ٢٠١٣ .
و على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٩/٣ .

يقرر ما يلي

- مادة ١- استمرار العمل بالنظام الفصلي في المعاهد الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقني .
مادة ٢- يحدد التقويم العام في المعاهد الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقني للعام الدراسي

٢٠١٤-٢٠١٥ :

٢٠١٤/٩/١٤	الأحد	بدء الفصل الدراسي الأول
٢٠١٥/١/٨	الخميس	انتهاء الفصل الدراسي الأول
٢٠١٥/١/١١	الأحد	بدء امتحان الفصل الأول
٢٠١٥/١/٢٩	الخميس	انتهاء امتحان الفصل الأول
٢٠١٥/٢/١	الأحد	بدء العطلة الانتصافية
٢٠١٥/٢/٧	السبت	انتهاء العطلة الانتصافية
٢٠١٥/٢/٢٢	الاحد	آخر موعد لإعلان نتائج الفصل الأول
٢٠١٥/٢/٨	الأحد	بدء الفصل الدراسي الثاني
٢٠١٥/٥/٢٨	الخميس	انتهاء الفصل الدراسي الثاني
٢٠١٥/٦/٧	الأحد	بدء امتحان الفصل الدراسي الثاني
٢٠١٥/٦/٢٥	الخميس	انتهاء امتحان الفصل الدراسي الثاني
٢٠١٥/٧/١٥	الخميس	آخر موعد لإعلان نتائج الفصل لثاني
٢٠١٥/٨/٨	الأحد	بدء امتحان الدورة التكميلية
٢٠١٥/٨/١٢	الخميس	انتهاء امتحان الدورة التكميلية
٢٠١٥/٩/٣	الخميس	آخر موعد لإعلان نتائج الدورة التكميلية
٢٠١٥/٩/١٣	الأحد	بدء العام الدراسي ٢٠١٥ - ٢٠١٦



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

- مادة ٣- يتم التدريب العسكري بالنسبة لطلاب المعاهد التابعة للجامعات بالاتفاق مع إدارة التدريب الجامعي .
مادة ٤- يرتب التدريب الصيفي لجميع طلاب المعاهد بمعرفة مديري المعاهد و على مسؤوليتهم .
مادة ٥- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني

الدكتور محمد عامر المارديني